المملكـــة المغربـــة
جهة فاس مكناس
وزارة الداخليـــة
عمالة إقليم تاونـات
باشوية طهر السوق
جماعة طهر السوق
.....

قرار رقم: 70/ 2024
لرئيس المجلس الجماعي لطهر السوق
بفتح مباراة التوظيف في منصب تقني من الدرجة الرابعة.

إن رئيس مجلس جماعة طهر السوق

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377(24 فبراير1958)بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم:1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم:1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو1985) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسم رقم:2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397(27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على المرسوم الملكي 67.401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387(22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم:2.11.621 الصادر في:28 ذي الحجة 1432(25 نونبر2011)بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى المرسوم رقم:2.12.90 صادر في:8 جمادى الأولى 1433(30أبريل 2012)المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية،
- وعلى المرسوم رقم2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017)بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات والمؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
- وعلى المرسوم رقم:2.05.72 بتاريخ:4 شعبان 1426(2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وعلى المرسوم رقم: 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384(19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.96 الصادر في :29 من ربيع الأول 1422(22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين ؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.94 الصادر في :29 من ربيع الأول 1422(22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- و على المرسوم رقم:2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423(7 أغسطس 2002)؛ بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم:3.130.00 الصادر في:7 ربيع الآخر 1421(10 يوليو 2000)بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على المرسوم رقم2.92.231صادر في 7ذي القعدة1413(29 أبريل 1993)بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة،
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد: D-6931 بتاريخ:09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ: 18 شتنبر 2018 و D-7761 بتالريخ: 03 دجنبر 2020 .
- وعلى قرار السيد وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445(06 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

يـــقرر ما يـلـــي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة طهر السوق عن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 حسب التخصص المبين في الجدول التالي،وذلك يوم 12 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بالمدرسة الابتدائية كعب بن زهير وبمؤسسات أخرى عند الاقتضاء:

الدرجة المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	عدد المناصب المبارى بشأنها	الشهادة المطلوبة
تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	سياقة آليات الأشغال الكبرى	01	شهادة دبلوم تقني مسلم من مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم : 2.86.325 بتاريخ:9 يناير 1987،بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها في التخصص المطلوب والمحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم:2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 حسبما وقع تغييره وتتميمه. في التخصص المطلوب مع التوفر على رخصة السياقة من الصنف"C" أو"D" .

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب(01) واحد يخصص 25 في المائة منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7 في المائة منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين للبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم:2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل:19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحات والمترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية،ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد على ألا تتجاوز 45 سنة، والحاصلين على الدبلوم المطلوب لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه،ولا يعتد بشهادة النجاح ،ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. ويشترط في المترشحين التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة طهر السوق،مقابل وصل استلام،أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي:رئيس جماعة طهر السوق باشوية طهر السوق إقليم تاونات الرمز البريدي:34150 وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم :.....31 دجنبر 2024..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

ملحوظة:سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا لائحة الناجحين على بوابة التشغيل العمومي:www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية و العمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما،ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

طهر السوق في: 19 نونبر 2024

رئيس المجلس الجماعي

المملكة المغربية جماعة طهر السوق

Le Président : JAOUAD EL HOUSSAINI